خلافا للمبرد والكسائي قال الرضي الظاهر ان هذا مذهب الفراء والاطلاق مذهب الكسائي كما هو مذكور في كتب النحو في مثل انك وزيد ذاهبان والفرّاء توسط مذهبي س والكسائي فلم يمنع رفع المعطوف مطلقا ولم يجوزه مطلقا وقال ان حق في اعراب الاسم بكونه مبتدأ او معربا مقدرا الاعراب جاز الحمل على المحل قبل الخبر نحو انك وزيد ذاهبان وان العيّ دمم فاقعد ان والا فلا لانه لا يذكر في الظاهر كما استكرّ مع ظهور الاعراب في المعطوف عليه وذلك لان خبرا واحدا عن مبتدئين ظاهرا في الاعراب مستبدع ولا كذلك اذا خفي اعراب المتبوع ولا يلزم ايضا تواردُ المستقلين على اثرٍ واحدٍ لان مذهبه في ارتفاع خبر ان مذهب الكسائي قوله لكن كذلك اي في احكام الحمل على المحل قال س وذكر جواز العطف على محل اسم ان بالرفع لكنّ التقييد في جميع الكلام بمثله انّ معنى في جواز العطف المذكور وانما كان لكنّ مثل ان لان معنى الابتداء فيه لم يزل لان الاستدراك في المعنى راجع الى ما قبله لا الى ما بعده اذ هو حط للحكم السابق نفيا او اثباتا عن ان يدخل فيه الاسم المنصوب لكنّ تقول ما قام زيد لكن عمرًا قائمًا لحظت فيه عدم القيام عما توهم من دخول عمرو فيه وكذا في قيام زيد لكن عمرًا لم يقم قال الرضيّ و الوصف وعطف البيان والتوكيد كالمسوق في جواز الحمل على المحل عند المبرد والزجاج والفرّا ولم يذكر سيبويه ذلك منعًا ولا اجازه والاصل الجواز اذ لا فارق ولم يذكروا البدل والقياس ان يكون مثل سائر التوابع في جواز الدفع كما تقول لا علام رجل

في الدار لا زيدٌ ومقول ان زيدٍ بن استحسنتها شيئا بلى ما قوله وكذلك اي لاجل كون المكسور مع جزئيها في تقدير الجملة بخلاف المفتوحة دخلت اللام اي لام الابتداء مع المكسورة اي في حملتها دونها اي دون المفتوحة ثم انك قد فصل بدخولها فقال على الخبر او على الاسم اذا فصل بينه وبينها اعلم ان هذه اللام لام الابتداء آيٍ المذكورة في جواب القسم وكان حقها ان يدخل في اول الكلام ولكن لما كان معناها هو معنى ان سوى اعني التأكيد والتحقيق وكلاهما حرفان ابتدآ كرهوا اجتماعهما فاخروا اللام وصدروا ان لكونها عاملة والعامل الجزئي بالتقدم على معموله وخاصة اذا كان حرفا اذ هو ضعيف العمل ولا جامع تأخير اللام شيئين احدهما ان يقع بينهما فصل لان المكسورة وهو الاجتماع والاخر انهما لما سقطت عن مرتبتها وهي صدر الكلام اعني المبتدأ او الخبر المقدم او معمول الخبر المقدم نحو لزيدٌ قائمٌ ولقائمٌ زيدٌ ولطعامك زيدٌ اكلٌ لا تدخل مع التأخر لا على احد الثلاثة نحو ان من الشعر لحكما وان زيدا لقائم وان زيدا في الدار قائم لا تدخل على معلق الخبر اذا تأخر عنه فلا تقال ان زيدا قائم يعني البتة لئلا يُخَلّ حقها كلّ التخل بتأخر ما حقه صدر الكلام عن جزئي الكلام الذي منهما تركب الكلام لا بحالة وانما تدخل على الاسم اذا فصل بينه وبينها بظرف هو الخبر نحو ان عليا لمقيم او بظرف يتعلق بالخبر نحو ان في الدار لزيدا قائما ولا ينكر عمل ما بعد لام الابتداء فيما قبله لمضارعة تصدر به قوته في جواز ان وانما يدخل على الخبر اذا لم يكن ماضيا مجردا عن قد فلا يجوز ان زيدا لقام وجوز ان زيدا لقد قام كما جاز في المضارع لقربه بدخوله كما سمي في شرح جواب القسم واما نعم وبئس فجاز دخولها بينهما وان لم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)